mroftalp htehaB ni knil muideM

ما نصيحتكم لزوج له من زوجته أربعة أولاد، ثم أصبح يكره زوجته بشدة منذ ثلاث سنوات، هل يطلقها؟

صالح الفوزان

اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول اسأل بانني اعاني من كرهي لزوجتي. علما باني متزوج ولدي اربعة اطفال ولكن قد بدأ الكره منذ ثلاث سنوات واستحكم منذ عام او يزيد. وحيث انني لا ارغب ان اجامع زوجتي منذ عام - 00:00:00

فارغب في الجلوس كثيرا بالمنزل الا للنوم او اكل وجبة. مع اني اتجرعها بطعم المرارة. وذلك لكثرة التفكير في الصلاة عن حالي وحياتي الزوجية. ولقد نصحني من استشرته ان اقرأ. ولقد فعلت منذ عام تقريبا ولكن لم يتغير شيء. سؤال - 00:00:20

انني ارغب ان اتزوج لعل وعسى ان يذهب الذي بي. هل تنصحونني بتطليق زوجتي او لا؟ علما بانني لا اقدر ان اعفها هذا يدل على ان هذا شيء حادث هذا شيء حادث بينك وبين زوجتك - 00:00:40

وهذا لا يخلو من احد امرين اما انه حسد يعني عين اصابتك عين اصابتك او انه سحر عمل لك على كل حال عليك بالصبر عليك بالصبر وعدم الاستعجال لعل الله ان يزيله عنك - 00:01:02

وايضا عليك الذكر وتلاوة القرآن. وطلب الرقية ممن تثق منهم. ان يرقوك بالرقية الشرعية لعل الله ان يذهب هذا عنك والزواج باخرى بثانية او بثالثة او برابعة هذا مباح لك ما في مانع - 00:01:25

تزوج والحمد لله ولا في مانع بس لا تظلم اذا تزوجت اعدل بين الزوجات اعطي كل زوجة حقها من المبيت والسكنة والكسوة والنفقة عليك بالعدل بين الزوجات فيما تستطيع العدل فيه - 00:01:51

وهو هذه الامور النفقة الكسوة السكنى المبيت عنده. واما الجماع هذا ما هو ما تستطيعه ما تستطيع العدل في الجماع لان هذا بيد الله سبحانه النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم بين زوجاته ويقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا املك - 00:02:13

وهو الحب والميل هذا بيد الله سبحانه. ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم. هذا في الحب والميل بينما قال في اول السورة فان خفتم الا تعدلوا فواحدة. المراد بالعدل في اول السورة العدل المستطاع. وهو النفقة والسكنة - 00:02:38

كسوة والمبيت والعدل المنفي في اخر السورة هو الذي لا يستطيعه الانسان وهو الحب الميل في القلب وكذلك اه الميل في في المتعة ما يستطيعه الانسان لكن عليه يحاول مهما استطاع انه يعدل بين نسائه فيه - 00:02:57

والله جل وعلا لا يؤاخذه على شيء لا يستطيعه نعم لكن لا يحيف مع الاخرى لا يحلف معها بنفقة او بكسوة او بسكنى او بمبيت فليعدل بينهن في ذلك. نعم - 00:03:21